

المادة 2 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 25 شعبان عام 1444 الموافق 18 مارس سنة 2023.

أيمن بن عبد الرحمان



مرسوم تنفيذي رقم 122-23 مؤرخ في 25 شعبان عام 1444 الموافق 18 مارس سنة 2023، يتم المرسوم التنفيذي رقم 13-180 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1434 الموافق 5 مايو سنة 2013 والمتضمن إنشاء مكاتب رئيسية للمطالعة العمومية.

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزيرة الثقافة والفنون،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 112-5 و 141 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-275 المؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1442 الموافق 30 يونيو سنة 2021 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-119 المؤرخ في 23 شعبان عام 1444 الموافق 16 مارس سنة 2023 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-234 المؤرخ في 3 رجب عام 1433 الموافق 24 مايو سنة 2012 الذي يحدد القانون الأساسي للمكاتب الرئيسية للمطالعة العمومية، لا سيما المادة 4 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-180 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1434 الموافق 5 مايو سنة 2013 والمتضمن إنشاء مكاتب رئيسية للمطالعة العمومية، المتمم،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : تتم أحكام المادة الأولى من المرسوم التنفيذي رقم 13-180 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1434 الموافق 5 مايو سنة 2013، المتمم والمذكور أعلاه، وتحرر كما يأتي :

"المادة الأولى : تطبقا لأحكام المادة 4 من المرسوم التنفيذي رقم 12-234 المؤرخ في 3 رجب عام 1433 الموافق 24 مايو سنة 2012 والمذكور أعلاه، تنشأ مكاتب رئيسية للمطالعة العمومية بالولايات الآتية :

..... -

..... -

..... -

..... -

..... -

..... -

- المدية".